

Distr.: General
12 May 2020
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون
البنود 124 و 133 و 135 و 136 من جدول الأعمال
إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
الميزانية البرنامجية لعام 2020
تخطيط البرامج

تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: الإجراءات والممارسات المتعلقة بإعداد الميزانية تقرير الأمين العام

موجز

وافقت الجمعية العامة، في قرارها 266/72 ألف، على تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين إلى فترة تقوم على سنة واحدة على أساس تجريبي، ابتداء من الميزانية البرنامجية لعام 2020، وطلبت إلى الأمين العام أن يستعرض التغييرات الطارئة في دورة الميزانية في عام 2022، بعد تمام دورة الميزانية الكاملة الأولى، وقررت أن تستعرض في دورتها السابعة والسبعين تنفيذ الميزانية السنوية لاتخاذ قرار نهائي بشأنها. وفي ذلك القرار أيضا، قررت الجمعية أن تتألف وثيقة الميزانية البرنامجية المقترحة من ثلاثة أجزاء هي:

- (أ) الجزء الأول: موجز الخطة، الذي يقر الأولويات الطويلة الأجل للمنظمة وأهدافها المنشودة؛
(ب) الجزء الثاني: الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج؛
(ج) الجزء الثالث: احتياجات البرامج والبرامج الفرعية من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية (20 أيار/مايو 2020).



الرجاء إعادة استعمال الورق

200520 200520 20-06658 (A)



وفي القرار نفسه، قررت الجمعية العامة أن يقدّم الجزآن الأول والثاني عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق وأن يقدم الجزء الثالث عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لكي تنظر فيها الجمعية. وفي القرار نفسه أيضاً، كررت الجمعية التأكيد على أن تدرس لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية الميزانية البرنامجية المقترحة كلٌّ منهما وفق ولايته، وأن تقدم استنتاجاتها وتوصياتها إلى الجمعية للموافقة النهائية على الميزانية البرنامجية، مع الحفاظ على الصبغة التعااقبية للعمليات الاستعراضيتين، وطلبت إلى الأمين العام أن يقيم أثر التغييرات الطارئة في دورة الميزانية على عمل الهيئات الفرعية المعنية التابعة للجمعية العامة. وتجدر الإشارة إلى أن الجمعية قد أبقّت على الجدول الزمني لاجتماعات اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة البرنامج والتنسيق.

وأعد هذا التقرير بموجب قرار الجمعية العامة 251/74 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدّم تقريراً، في أقرب وقت ممكن، لكي تنظر فيه الجمعية في دورتها الرابعة والسبعين، عن أثر التغييرات التي أدخلت على دورة الميزانية في الإجراءات والممارسات المعمول بها في إعداد الميزانية من حيث صلتها بالطابع التسلسلي المتفق عليه لعمليات استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة، وأن يقدّم في هذا الصدد خيارات ممكنة لكفالة المحافظة على ذلك التسلسل، بما في ذلك إمكانية إعداد اللجنة الاستشارية استنتاجاتها وتوصياتها على أساس خطة برنامجية توافق عليها الجمعية العامة في عام 2021.

أولا - مقدمة

1 - طرح الأمين العام في تقريره عن تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة (A/72/492) و A/72/492/Add.1)، عدداً من المقترحات لتحسين عملية تخطيط البرامج والميزنة وطريقة عرضهما في الأمم المتحدة. ورأى الأمين العام أن طول دورة التخطيط والميزنة وما يقترن بها من تجزؤ الوثائق لا يتيح إجراء تقييم استراتيجي لبرنامج عمل المنظمة، واقترح تبسيط عمليات التخطيط والميزنة وتحسينها من أجل دعم عملية صنع القرار بشكل أفضل وزيادة شفافية المعلومات التي ترد في وثيقة الميزانية.

2 - ووافقت الجمعية العامة، في قرارها 266/72 ألف، على تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين إلى فترة تقوم على سنة واحدة على أساس تجريبي، ابتداء من الميزانية البرنامجية لعام 2020، وطلبت إلى الأمين العام أن يستعرض التغييرات الطارئة في دورة الميزانية في عام 2022، بعد تمام دورة الميزانية الكاملة الأولى، وقررت أن تستعرض في دورتها السابعة والسبعين تنفيذ الميزانية السنوية لاتخاذ قرار نهائي بشأنها. وفي ذلك القرار أيضاً، قررت الجمعية أن تتألف وثيقة الميزانية البرنامجية المقترحة من ثلاثة أجزاء هي:

- (أ) الجزء الأول: موجز الخطة، الذي يقر الأولويات الطويلة الأجل للمنظمة وأهدافها المنشودة؛
 (ب) الجزء الثاني: الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج؛
 (ج) الجزء الثالث: احتياجات البرامج والبرامج الفرعية من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف.

3 - وفي القرار نفسه أيضاً، قررت الجمعية العامة أن يقدم الجزآن الأول والثاني عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق وأن يقدم الجزء الثالث عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لكي تنظر فيها الجمعية. وقررت الجمعية أيضاً أن يقدم الجزء الأول كل ثلاث سنوات. وفي القرار نفسه أيضاً، كررت الجمعية التأكيد على أن تدرس لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية الميزانية البرنامجية المقترحة كل منهنما وفق ولايته، وأن تقدم استنتاجاتهما وتوصياتهما إلى الجمعية للموافقة النهائية على الميزانية البرنامجية، مع الحفاظ على الصبغة التعااقبية للعمليات الاستعراضيتين، وطلبت إلى الأمين العام أن يقيم أثر التغييرات الطارئة في دورة الميزانية على عمل الهيئات الفرعية المعنية التابعة للجمعية العامة.

4 - وتجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة، عندما وافقت على تغيير دورة الميزانية إلى دورة سنوية، فإنها لم تغير الولاية أو المهام المنوطة بلجنة البرنامج والتنسيق أو اللجنة الاستشارية من حيث صلتها بالاستعراض الذي تجريه هاتان الهيئتان للميزانية البرنامجية. وتواصل لجنة البرنامج والتنسيق، بوصفها هيئة فرعية تابعة للجمعية، النظر في الجانب البرنامجي (أي الجزآن الأول والثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة) وتواصل اللجنة الاستشارية دراسة الجزء المتعلق بالموارد (أي الجزء الثالث من الميزانية البرنامجية المقترحة). وتواصل اللجنتان العمل وفقاً لولاية كل منهما، ولا تزال توصياتهما تقدم إلى الجمعية، عن طريق لجنة الإدارة والميزانية (اللجنة الخامسة)، للموافقة النهائية على الميزانية البرنامجية.

5 - وتجدر الإشارة كذلك إلى أن قرار الجمعية العامة الانتقال من دورة ميزانية قائمة على فترات السنتين إلى دورة ميزانية سنوية لم يكن له أثر على مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات بصيغته المعتمدة في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بخطة المؤتمرات، ولم يتم إدخال أي تغييرات على مشاريع الجداول

المعمدة للفترات 2018 و 2019 و 2020 (انظر القرارات 19/72 و 270/73 و 252/74 المتعلقة بخطة المؤتمرات). وفي حين أن دورة الموافقة على مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات قد تمت موامتها مع دورة الميزانية السنوية تمشيا مع أحكام قرار الجمعية العامة 3491 (د-30) الذي قررت الجمعية العامة فيه أن تتزامن دورة الاجتماعات والمؤتمرات مع دورة الميزانية⁽¹⁾، فإن جدول اجتماعات الأجهزة الرئيسية والفرعية وهيئات الخبراء التابعة للجمعية لم يتغير.

6 - ومع الانتقال من دورة ميزانية قائمة على فترات السنتين إلى دورة ميزانية سنوية، تم وضع الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020، بما في ذلك الجزء الثاني، الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج، والجزء الثالث، الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف، بصيغتها النهائية خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل 2019، وفقا للتوجيهات الرسمية التي أصدرها المراقب المالي لرؤساء الكيانات عقب اتخاذ الجمعية العامة للقرارات ذات الصلة في أواخر كانون الأول/ديسمبر 2018. وعند وضع وثائق الميزانية في صيغتها النهائية، قُدمت إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لتجهيزها في الفترة ما بين منتصف آذار/مارس ونهاية نيسان/أبريل 2019. وفي وقت لاحق، نظرت اللجنة الاستشارية في الجزء المتعلق بالاحتياجات من الموارد من الميزانيات لفترة 12 أسبوعا تقريبا، من الأسبوع الثالث من أيار/مايو 2019 وحتى منتصف آب/أغسطس 2019. ونظرت لجنة البرنامج والتنسيق في الجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة في الاجتماع المعتاد المعقود في حزيران/يونيه (أربعة أسابيع). وفي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر 2019، نظرت اللجنة الخامسة في الميزانية البرنامجية المقترحة، أخذت في الاعتبار استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية، لتوافق الجمعية بعد ذلك على الميزانية البرنامجية. وسمحت تلك العملية بأن تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة محتوى أحدث مقارنة بالممارسة السابقة، حيث كانت الخطط البرنامجية تُقرر قبل سنة وتغطي فترة أطول مدتها سنتان، مما يسهم في إطالة العملية حيث كانت الخطط البرنامجية توضع في صيغتها النهائية قبل نحو أربع سنوات من انتهاء الفترة المشمولة بتلك الخطط. وفي عام 2020، يجري اتباع نفس العملية لإعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021. وعلى النقيض من ذلك، وُضعت الخطة البرنامجية لفترة السنتين 2018-2019 بصيغتها النهائية في أوائل عام 2016 للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

7 - وطلبت الجمعية العامة، في قرارها 251/74، إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا، في أقرب وقت ممكن، لكي تنتظر فيه الجمعية في دورتها الرابعة والسبعين، عن أثر التغييرات التي أدخلت على دورة الميزانية في الإجراءات والممارسات المعمول بها في إعداد الميزانية من حيث صلتها بالطابع التسلسلي المتفق عليه لعمليات استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة، وأن يقدم في هذا الصدد خيارات ممكنة لكفالة المحافظة على ذلك التسلسل، بما في ذلك إمكانية إعداد اللجنة الاستشارية استنتاجاتها وتوصياتها على أساس خطة برنامجية توافق عليها الجمعية في عام 2021. ويُقدّم هذا التقرير تلبية لذلك الطلب.

(1) انظر أيضا A/74/32 و A/74/121.

ثانيا - استعراض أثر التغييرات في دورة الميزانية على الإجراءات والممارسات المعمول بها في إعداد الميزانية من حيث صلتها بالطابع المتسلسل المتفق عليه لعمليات استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة

8 - يقدم هذا الفرع لمحة عامة عن تطور دورة ميزانية المنظمة، وهيئات الاستعراض الرئيسية، وعمليات إعداد الميزانية واستعراضها.

ألف - تطور دورة ميزانية الأمم المتحدة منذ بدء الميزنة البرنامجية

9 - تطور تخطيط البرامج وميزنتها في الأمم المتحدة مع مرور الوقت، مع استحداث خطة متوسطة الأجل مدتها أربع سنوات وميزانية برنامجية لفترة سنتين في عام 1974، والتحول إلى خطة مدتها سنتان تطابق طول ميزانية فترة السنتين في عام 2004، والميزانية البرنامجية السنوية التي تمت الموافقة عليها مؤخرا، والتي أُدرج بموجبها في وثيقة الميزانية البرنامجية، على أساس تجريبي بدءا بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020، التخطيط البرنامجي والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج والاحتياجات من الموارد.

10 - وتجدر الإشارة إلى أن المنظمة اعتمدت في عام 1974 الميزنة البرنامجية، التي تعكس بموجبها وثيقة الميزانية الأنشطة البرنامجية للأمانة العامة للأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئاتها الإدارية. وقبل عام 1974، كانت المنظمة تستخدم ميزانيات مبنية حسب أوجه الإنفاق. وكان الغرض من الشكل الجديد للميزانية هو إتاحة الفرصة للنظر التحليلي والمتكامل في تكلفة كل برنامج ومحتواه وأهميته. وقد تغيرت فترة الميزانية، التي كانت حتى ذلك الوقت سنوية، إلى فترة سنتين للميزانية (انظر قراري الجمعية العامة 3043 (د-27) و 3199 (د-28)). واستحدثت المنظمة أيضا، لأول مرة، مفهوم وضع وثيقة تخطيط واحدة، هي الخطة المتوسطة الأجل، التي تغطي دورة مدتها أربع سنوات.

11 - وفي البداية، كانت الخطة والميزانية تُناقشان في الوقت نفسه. وغطت الخطة الأولى المتوسطة الأجل الفترة 1974-1977 وجرى النظر فيها بالاقتران مع ميزانية الفترة 1974-1975. وغطت الخطة التالية الفترة 1976-1979، وتم النظر فيها بالتوازي مع ميزانية الفترة 1976-1977. بيد أن الأمانة العامة واجهت خلال تلك الأيام الأولى تحديات كبيرة في إعداد الوثائق المطلوبة لكل من الخطة والميزانية، حيث كان يتم إعداد الوثيقتين في الوقت نفسه. وفي سياق الخطة المتوسطة الأجل للفترة 1976-1979 (A/10006/Add.1)، تم تناول مسألة الجدول الزمني لإعداد الخطة. وأشير في الخطة إلى أن "الجدول الزمني الحالي لخطة الأمم المتحدة وميزانياتها هو على النحو التالي:

1' تغطي الخطة فترتي سنتين:

2' تتزامن فترة السنتين الأولى مع فترة الميزانية؛

3' تقابل كل دورة من دورات الميزانية دورة تخطيط مناظرة؛

4' يجري إعداد الخطة والميزانية والنظر فيهما واعتمادهما في آن واحد.

12 - ورغم أن الأمين العام اقترح جدولاً زمنياً متدرجاً بالنظر إلى العمل المطلوب لإعداد الوثائق المتصلة بالخطة والميزانية، فإنه لاحظ أيضاً العيب الناجم عن ذلك، ذلك أن الإعداد المبكر للخطة من شأنه أن يوسع نطاق منظور الخطة سنة واحدة. ومن ثم، أعدت خطة الفترة 1976-1979 في عام 1974

(منظور خماسي السنوات)، ولو أُتبع جدول زمني متدرج لكانت قد أُعدت قبل ذلك بسنة، أي في عام 1973 (منظور سداسي السنوات). وأشار الأمين العام، في ميزانيته البرنامجية المقترحة للفترة 1976-1977، إلى مسألة إتاحة الوقت والفرصة الكافيين لقيام الأمانة العامة بإعداد الخطة والميزانية، وإلى مسألة إيجاد تسلسل أكثر منطقية وقابلية للتنفيذ لاستعراضهما والموافقة عليهما على الصعيد الحكومي الدولي وعلى مستوى الخبراء. وقررت الجمعية العامة، في قرارها 3392 (د-30)، أن تنظر في الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين بالتناوب سنة بعد أخرى، على أن تبدأ في عام 1976 بخطة متوسطة الأجل للفترة 1978-1981.

13 - وعلى مدى العقود التالية، استمرت إجراءات وممارسات تخطيط البرامج والميزنة في التحسن، وقررت الجمعية العامة تطبيق عدد من التغييرات الأساسية.

14 - وفي عام 1986، استحدثت الجمعية العامة عناصر إضافية، بما في ذلك وضع مخطط للميزانية وصندوق للطوارئ (انظر القرار 213/41). وفي السنة التالية، تناولت الجمعية في قرارها 211/42، تنفيذ القرار 213/41. وتضمن مخطط الميزانية، في جملة أمور، إشارة إلى تقدير أولي للموارد اللازمة لاستيعاب الأنشطة البرنامجية المقترحة لفترة السنتين التالية. أما صندوق الطوارئ، المعبر عنه كنسبة مئوية من المستوى العام لمخطط الميزانية، فيستوعب النفقات الإضافية المتصلة بفترة السنتين المستمدة من الولايات التشريعية التي لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية أو من التقديرات المنقحة الناشئة عن أثر النفقات الاستثنائية، رهنا بأحكام معينة.

15 - وفي عام 2000، وعقب إجراء استعراض لعملية التخطيط والبرمجة والميزنة القائمة، وافقت الجمعية العامة على منهجية جديدة لإعداد الميزانية، وهي استخدام أطر الميزنة القائمة على النتائج التي تركز على النواتج التي سيتم تحقيقها والنتائج المترتبة عليها، بدلا من الميزنة القائمة على المدخلات، التي كانت المنهجية الرئيسية حتى ذلك الوقت (انظر قرار الجمعية 231/55).

16 - وفي عام 2004، استُعيض عن الإطار المتوسط الأجل لفترة أربع سنوات بإطار استراتيجي لفترة سنتين، يتألف من موجز للخطة يعكس الأهداف الأطول أجلا للمنظمة (الجزء الأول) وخطة برنامجية لفترة السنتين (الجزء الثاني) (انظر قرار الجمعية العامة 269/58). وكان ذلك نتيجة مقترحات قُدمت لكفالة وجود صلة استراتيجية بين البرامج وتخصيص الموارد، وتيسير المناقشة الحكومية الدولية، وتجنب الازدواجية وتلافي بذل جهود تستغرق وقتا طويلا في استعراض وثائق التخطيط والميزنة. وأعقبت هذه المقترحات اتخاذ الجمعية العامة قرارها 300/57، الذي سلمت فيه بالحاجة إلى مواصلة تحسين وتبسيط دورة التخطيط والبرمجة والميزنة للمنظمة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم مقترحا أكثر تفصيلا إلى الجمعية العامة.

17 - وفي عام 2017، اقترح الأمين العام الاستعاضة عن عملية التخطيط والميزنة، التي تمتد لأكثر من خمس سنوات بدءا من الإعداد وصولا إلى التنفيذ، بدورة سنوية للميزانية البرنامجية، مما يقصر الدورة إلى سنتين ويتيح الفرصة لإعداد خطط برنامجية وتقديرات للموارد تتسم بأنها أكثر واقعية وقدرة على الاستجابة (انظر A/72/492 و A/72/492/Add.1). وفي الدورة السنوية، ستواصل لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة دراسة الجوانب البرنامجية والمالية لوثائق الميزانية وتقديم استنتاجاتها وتوصياتها إلى الجمعية العامة للنظر فيها، وفقا لولاية كل منهما. وبالإضافة إلى ذلك، ستنظر اللجان في وثيقة الميزانية البرنامجية في الدورة السنوية، مما يسمح بمزيد من التركيز والتكامل في إطار العملية، وفقا لولاية كل منهما. وستتمكن

اللجنة الخامسة من النظر في كل من جوانب البرمجة والاحتياجات المالية للميزانية على أساس المشورة المقدمة من اللجنتين.

18 - وفي عام 2017، وافقت الجمعية العامة على تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين إلى فترة تقوم على سنة واحدة على أساس تجريبي، ابتداء من الميزانية البرنامجية لعام 2020. وبموجب الترتيبات المعتمدة في القرار 266/72 ألف، تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة ثلاثة أجزاء هي: موجز الخطة؛ والخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي؛ والاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف. وباعتماد القرار 266/72 ألف، واعتماد وتيرة سنوية لإعداد الميزانية البرنامجية، واعتماد دورة أقصر للتخطيط والميزنة، ألغي مخطط الميزانية.

19 - ويتضمن الجدول الوارد أدناه موجزا لتطور تخطيط البرامج ووثائق الميزانية منذ بدء الميزنة البرنامجية.

تطور تخطيط البرامج ووثائق الميزانية في الأمم المتحدة

1974-1985	1986-2003	2004-2019	2020
خطة متوسطة الأجل	خطة متوسطة الأجل	إطار استراتيجي يتألف من:	ميزانية برنامجية سنوية تتألف من:
(أ) موجز الخطة	(أ) موجز الخطة (الجزء الأول)	(أ) الجزء الأول: موجز الخطة، يقدم مرة كل ثلاث سنوات	(أ) الجزء الأول: موجز الخطة، يقدم مرة كل ثلاث سنوات
(ب) الخطة البرنامجية لفترة السنتين (الجزء الثاني)	(ب) الخطة البرنامجية لفترة السنتين (الجزء الثاني)	(ب) الجزء الثاني: الخطة البرنامجية والأداء البرنامجي	(ب) الجزء الثاني: الخطة البرنامجية والأداء البرنامجي
ميزانية فترة مخطط الميزانية السنتين	ميزانية فترة مخطط الميزانية السنتين	مخطط الميزانية	ميزانية برنامجية سنوية تتألف من:
ميزانية فترة السنتين	ميزانية فترة السنتين	ميزانية فترة السنتين	(ج) الجزء الثالث: الموارد المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف

20 - وبالتالي فإن الترتيبات الحالية، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها 266/72 ألف، والوثائق ذات الصلة، تختلف اختلافا جوهريا عن الترتيبات المتخذة في السنوات السابقة. وهي تسمح بالموافقة على الخطة البرنامجية والميزانية في وقت أقرب إلى نقطة الإنجاز، وبالتالي تعالج أحد العيوب الرئيسية التي لوحظت عندما كان يُنظر في الخطة والميزانية بدايةً في سنوات متناوبة.

باء - هيئات الاستعراض الرئيسية

21 - تنص المادة 17 من ميثاق الأمم المتحدة على أن تتظر الجمعية العامة في ميزانية الأمم المتحدة وتوافق عليها وأن تقسم نفقات المنظمة فيما بين الدول الأعضاء. والأمين العام، بصفته كبير الموظفين الإداريين في المنظمة، مسؤول عن إعداد وتقديم ميزانية مقترحة لتغطية تكاليف أنشطة الأمانة العامة للأمم المتحدة الممولة من الميزانية العادية.

22 - وتقوم لجتان، هما لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية، باستعراض مقترحات التخطيط والميزنة التي يضعها الأمين العام، وفقا لولاية كل منهما، وتقديم استنتاجاتهما وتوصياتهما، عن طريق اللجنة الخامسة، إلى الجمعية العامة للنظر فيها والموافقة عليها.

1 - لجنة البرنامج والتنسيق

23 - وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2008 (د-60) (1976)، تعمل لجنة البرنامج والتنسيق بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة للتخطيط والبرمجة والتنسيق. وتقوم اللجنة بتقديم التوجيه إلى الأمانة العامة بشأن تصميم البرامج من خلال تفسير القصد التشريعي، لمساعدتها على ترجمة التشريعات إلى برامج. وتنص اختصاصات اللجنة على التعاون مع اللجنة الاستشارية، وعلى إجراء مشاورات دورية مشتركة مع وحدة التفتيش المشتركة. وينظر المجلس والجمعية في التقرير السنوي للجنة.

24 - وقررت الجمعية العامة، في مقرها 450/42، قررت الجمعية العامة أن تتألف لجنة البرنامج والتنسيق، اعتباراً من عام 1988، من 34 دولة عضواً في الأمم المتحدة، تنتخب لمدة ثلاث سنوات على أساس التوزيع الجغرافي العادل. ووفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2008 (د-60) ومقرر الجمعية 450/42، يرشح المجلس الاقتصادي والاجتماعي أعضاء اللجنة وتنتخبهم الجمعية. كما أن الجمعية، في الجزء الثالث من قرارها 3392 (د-30) المتعلق باستعراض الآلية الحكومية الدولية وآلية الخبراء المعنية بوضع البرامج والميزانيات واستعراضها وإقرارها، شجعت الدول الأعضاء على أن يكون تمثيلها في اللجنة على مستوى مناسب من أجل رفع مستوى الخبرة الفنية في اللجنة.

25 - وتوحي المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره 2008 (د-60)، أن تجتمع لجنة البرنامج والتنسيق لفترة أطول في السنوات التي سينظر فيها في خطة ما، أي لمدة ستة أسابيع في سنوات الخطة ولمدة أربعة أسابيع في سنوات الميزانية. ومنذ اتخاذ الجمعية العامة قرارها 269/58 الذي قررت فيه الجمعية أن تتوقف اللجنة عن النظر في مخطط الميزانية، تجتمع اللجنة سنوياً لمدة أربعة أسابيع، عادة في حزيران/يونيه.

2 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

26 - تشمل المهام الرئيسية للجنة الاستشارية، كما حددها الجمعية العامة في قرارها 14 (د-1) ألف المؤرخ 13 شباط/فبراير 1946، دراسة الميزانية التي يقدمها الأمين العام إلى الجمعية وتقديم تقرير عنها، وتقديم المشورة إلى الجمعية بشأن أي مسائل محالة إليها تتعلق بالإدارة والميزانية. ووفقاً للمادة 157 من النظام الداخلي للجمعية العامة، تتولى اللجنة الاستشارية مسؤولية التدقيق الفني للميزانية البرنامجية للأمم المتحدة كما تقوم بمساعدة اللجنة الخامسة. ومن ثم، تقدم اللجنة الاستشارية إلى الجمعية، في بداية كل دورة عادية سينظر فيها في الميزانية البرنامجية المقترحة، تقريراً مفصلاً عن الميزانية البرنامجية المقترحة.

27 - وتتولى الجمعية العامة تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية. ووفقاً للمادة 156 من النظام الداخلي للجمعية العامة، يتم اختيارهم على أساس التمثيل الجغرافي الواسع والمؤهلات الشخصية والخبرة، وتكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات. وقررت الجمعية، في قرارها 267/74، أن تتألف اللجنة الاستشارية من 21 عضواً اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2021. ووفقاً للمادة 155 من النظام الداخلي، يشمل الأعضاء الـ 21 ما لا يقل عن ثلاثة خبراء ماليين مشهود لهم.

28 - وتعد اللجنة الاستشارية حالياً ثلاث دورات في السنة، تتراوح المدة الإجمالية لاجتماعاتها بين 9 و 10 أشهر في السنة. ومن المتوقع أن تعقد اللجنة الاستشارية في عام 2021 ثلاث دورات تتراوح المدة الإجمالية لاجتماعاتها بين 10 أشهر و 11 شهراً.

جيم - إعداد الميزانية البرنامجية الحالية

29 - يُسترشد في إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة واستعراضها بقرار الجمعية العامة 266/72 ألف. وعلى النحو المبين في تصدير ومقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 (A/74/6 (Introduction))، سيجري تعديل الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، في سياق استعراض دورة الميزانية على النحو الذي طلبته الجمعية في الفقرة 7 من قرارها 266/72 ألف. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأمين العام، استجابة للطلب الوارد في الفقرة 9 من قرار الجمعية 251/74، حدد في مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 (A/75/6 (Introduction))، الأنظمة والقواعد الواردة في الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم وفي النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة التي لم تعد سارية خلال الفترة التجريبية للميزانية السنوية، في ضوء اتخاذ القرارين 266/72 ألف و 251/74.

30 - ولا تزال عملية إعداد الميزانية البرنامجية واستعراضها تبدأ بصياغة الخطة البرنامجية. وتترجم الخطة البرنامجية الولايات التشريعية إلى برامج وبرامج فرعية. والخطة مستمدة من توجهات وأهداف السياسة التي وضعتها الهيئات الحكومية الدولية وهي تعكس بوضوح أولويات الدول الأعضاء المحددة في التشريعات المعتمدة من جانب الهيئات الحكومية الدولية الفنية والإقليمية ضمن مجالات اختصاصها ومن جانب الجمعية العامة، بناء على مشورة لجنة البرنامج والتنسيق. ولا تزال العملية الحالية تسمح باستعراض الخطة البرنامجية من جانب لجنة البرنامج والتنسيق كما تسمح باستعراض الميزانية من جانب اللجنة الاستشارية، قبل أن تستعرضها الجمعية العامة وتوافق عليها، عن طريق اللجنة الخامسة.

31 - ومن أجل الوفاء بالآطر الزمنية الحالية للاستعراض، يبدأ إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة قبل بدء سنة الميزانية بحوالي 15 شهراً، مع إصدار توجيهات نهائية بعد 3 أشهر، بعد أن تتخذ الجمعية العامة قراراتها بشأن الخطة البرنامجية والميزانية البرنامجية في دورتها الرئيسية. وقبل وضع الصيغة النهائية للميزانية البرنامجية المقترحة، تقوم الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية ذات الصلة باستعراض الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء، خلال الدورة العادية لاجتماعاتها إن أمكن. وتقوم الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية بتقديم معلومات عن استعراض الخطة البرنامجية المقترحة إلى لجنة البرنامج والتنسيق، في شكل ورقات غرف الاجتماعات.

32 - وتنص القاعدة 5-7 من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم على أن يزود الأمين العام لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية بنسخ مسبق من الميزانية البرنامجية المقترحة. وتتيح ممارسات عمل اللجنة الاستشارية النظر في نسخ مسبقة من الوثائق. بيد أنه بالنسبة للجنة البرنامج والتنسيق، يجب أن تصدر الوثائق بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة قبل انعقاد دورتها في حزيران/يونيه. ويتطلب ذلك الانتهاء التدريجي من وثائق الميزانية البرنامجية السنوية المقترحة بنهاية نيسان/أبريل قبل تقديمها للتحضير والترجمة. وبمجرد الانتهاء من إعداد الوثائق، يجب تحريرها وترجمتها وإصدارها بجميع اللغات الرسمية قبل انعقاد دورة اللجنة في حزيران/يونيه. وتألقت الميزانية البرنامجية السنوية لعام 2020 من 47 وثيقة، منها 36 وثيقة كانت خاضعة لنظر اللجنة.


دال - عملية الاستعراض الحكومي الدولي وعملية استعراض الخبراء

33 - في نهاية دورة لجنة البرنامج والتنسيق المعقودة في حزيران/يونيه، يترجم تقرير اللجنة، الذي يتضمن استعراضها للخطة البرنامجية المقترحة، ثم ينظر فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الإدارية، التي عادة ما تُعقد في أواخر تموز/يوليه. ثم تنظر الجمعية العامة في الاستنتاجات والتوصيات في الدورة الرئيسية اللاحقة.

34 - وتختتم اللجنة الاستشارية استعراضها للميزانية البرنامجية وتضع الصيغة النهائية لتقريرها في آب/أغسطس. ثم يُنظر في تقرير اللجنة الاستشارية بالاقتران مع مقترحات الأمين العام المتعلقة بالميزانية في الدورة الرئيسية للجمعية العامة. ويبيّن الشكل الوارد أدناه عملية إعداد الميزانية واستعراضها.

عملية إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة ووضعها في صيغتها النهائية واستعراضها من قبل الهيئات

الحكومية الدولية وهيئات الخبراء



هاء - التعاطي بين لجنة البرنامج والتنسيق واللجان الرئيسية غير اللجنة الخامسة

35 - درجت العادة على أن يوصي المكتب، عند توزيع بنود جدول الأعمال، بأن تحيل الجمعية العامة بند تخطيط البرامج إلى جميع اللجان الرئيسية وإلى الجلسة العامة للجمعية العامة تعزيزاً لمناقشة تقارير التقييم والتخطيط والميزنة والرصد. وفي الماضي، سُجّلت حالات قدمت فيها لجنة البرنامج والتنسيق توصيات مفصلة بالموافقة على كل البرامج، باستثناء برامج محددة. وفيما يتعلق بهذه الاستثناءات، أوصت اللجنة بأن تستعرض لجنة رئيسية محددة الخطة البرنامجية ذات الصلة. فعلى سبيل المثال، قدمت اللجنة هذه التوصيات في الأعوام 2004 و 2006 و 2008 و 2012 على النحو التالي:

(أ) في عام 2004، أوصت اللجنة بأن تحيل الجمعية العامة البرنامج 3 (نزع السلاح)، والبرنامج 10 (التجارة والتنمية)، والبرنامج 19 (حقوق الإنسان)، والبرنامج 23 (الإعلام) إلى اللجنة الأولى واللجنة الثانية واللجنة الثالثة واللجنة الرابعة، على التوالي، تمهيداً لاستعراضها واتخاذ إجراء بشأنها في إطار البند المعنون "تخطيط البرامج"؛

(ب) وفي عام 2006، أوصت اللجنة بأن تحيل الجمعية العامة البرنامج الفرعي 1 من البرنامج 7 (الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة 2008-2009 إلى

اللجنة الثانية تمهيدا لاستعراضه واتخاذ إجراء بشأنه في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج". وفي العام نفسه، أوصت اللجنة بأن تحيل الجمعية العامة البرنامج 19 (حقوق الإنسان) من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة 2008-2009 والتقديرات المنقحة المتصلة بنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 (السرود البرنامجية للميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2006-2007 تحت الباب 23 (حقوق الإنسان)، إلى اللجنة الثالثة تمهيدا لاستعراضها واتخاذ إجراء بشأنها في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج"؛

(ج) وفي عام 2008، أوصت اللجنة بأن تحيل الجمعية العامة البرنامج 19 (حقوق الإنسان) من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة 2010-2011 إلى اللجنة الثالثة تمهيدا لاستعراضه واتخاذ إجراء بشأنه في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج"؛

(د) وفي عام 2012، أوصت اللجنة بأن تحيل الجمعية العامة البرنامج 20 (حقوق الإنسان) من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة 2014-2015 إلى اللجنة الثالثة لاستعراضه واتخاذ إجراء بشأنه، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج".

36 - وتبين الأمثلة المذكورة أعلاه أن اللجان الرئيسية الأخرى تقوم، انسجاما مع ممارسة المكتب المتمثلة في إحالة بند جدول الأعمال المتعلق بتخطيط البرامج إلى جميع اللجان الرئيسية وفي سياق تلك الأمثلة المحددة الأربعة، بالنظر في بند جدول أعمال تخطيط البرامج بالتوازي مع اللجنة الخامسة، إما بناء على توصية من لجنة البرنامج والتنسيق أو بسبب إحالة بند جدول الأعمال المتعلق بتخطيط البرامج إلى جميع اللجان الرئيسية الأخرى من اللجنة الخامسة.

37 - وإلى جانب المقترحات الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة، تتيح أيضا إجراءات الميزانية المتبعة في المنظمة النظر بشكل مواز منفصل في الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المترتبة على قرارات الهيئات التشريعية، فضلا عن التقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام. ويجوز أن تشمل الوثائق ذات الصلة آثارا برنامجية و/أو ميزانية، كما تنظر اللجنة الاستشارية في التقارير التي يصدرها الأمين العام قبل أن تنظر فيها الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الخامسة. ولا تخضع عموما الآثار البرنامجية لهذه المقترحات المنفصلة لاستعراض من قبل لجنة البرنامج والتنسيق قبل أن تنظر فيها اللجنة الاستشارية أو اللجنة الخامسة. ونتيجة لذلك، تأخذ الميزانية البرنامجية النهائية المعتمدة في نهاية الدورة الرئيسية في الاعتبار المقترحات الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة، وبيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، والتقديرات المنقحة.

واو - التعاطي بين لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

38 - كما هو مبين في الشكل أعلاه، تختتم لجنة البرنامج والتنسيق دورتها في حزيران/يونيه واللجنة الاستشارية في آب/أغسطس. ولكل من اللجنة واللجنة الاستشارية ولاية منفصلة ومتميزة، وهما تقدمان إلى اللجنة الخامسة تقريرين منفصلين يتناولان الخطة البرنامجية ومقترحات الموارد وفقا لولاية كل منهما. وتنظر اللجنة الخامسة في تقرير الهيئتين لدى اتخاذ قرارات شاملة بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة.

39 - وفي حال كانت ستترب على توصية لجنة البرنامج والتنسيق آثار في الميزانية، يصدر الأمين العام بيانا بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية يبين فيه الآثار التي قد تترتب على اعتماد الجمعية العامة

التوصية ذات الصلة. وانسجاماً مع المادتين 153 و 157 من النظام الداخلي للجمعية العامة، تنظر اللجنة الاستشارية في ذلك البيان وتبث فيه الجمعية، عن طريق اللجنة الخامسة.

40 - وبالنظر إلى أن دور لجنة البرنامج والتنسيق لا يقضي باعتماد الولايات أو تغييرها، بل التأكد مما إذا كانت تلك الولايات تنعكس بدقة في المعلومات المتعلقة بتخطيط البرامج، فمن النادر أن تصدر بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية بشأن توصيات محددة صادرة عن اللجنة. بيد أنه تم تحديد سابقتين منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة 231/55:

(أ) في حزيران/يونيه 2004، وفي ما يتعلق بالخطة البرنامجية لفترة السنتين 2006-2007 للبرنامج 24 (خدمات الإدارة والدعم)، أوصت اللجنة بإضافة أنشطة معينة. وقدمت الأمانة العامة، على أساسٍ مخصص، بياناً بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (E/AC.51/2004/7) أشارت فيه إلى أنه في حال قررت اللجنة اعتماد التوصيات، فإن الأمين العام سيقدم تقريراً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة. واعتمد التقرير وأفضى ذلك إلى تقديم بيان منفصل إلى الجمعية بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/59/13) أشير فيه إلى أنه في حال أيدت الجمعية التوصيات الواردة في تقرير اللجنة، ستترتب على ذلك آثار في الميزانية. وعلى هذا الأساس وقبل اتخاذ القرار، أصدرت اللجنة الاستشارية توصيات ذات صلة (A/59/567)، موصيةً بأنه سيلزم طلب مبلغ إضافي. ووافقت الجمعية على الموارد ذات الصلة في مقرها 549/59؛

(ب) وفي حزيران/يونيه 2014، أوصت اللجنة في تقريرها A/69/16، بعد استعراض الخطة البرنامجية لإدارة شؤون الإعلام لفترة السنتين 2016-2017، بإدخال تغييرات على الأنشطة المقررة، أي إضافة إشارات إلى أنه سيكون من الضروري الاضطلاع بالأنشطة بكل اللغات الرسمية. وأبلغ ممثلو الأمانة العامة للجنة، شفويًا وعلى أساسٍ مخصص، خلال الدورة نفسها المعقودة في حزيران/يونيه 2014 وقبل وضع تقرير اللجنة في صيغته النهائية، بأنه ستترتب على التوصية آثار في الميزانية. ولاحقاً، أبلغ ممثلو الأمانة العامة للجنة الخامسة شفويًا خلال الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين، في عام 2014، بأنه ستترتب على التغييرات آثار في الميزانية ستُدْرَج في الميزانية البرنامجية المقبلة لفترة السنتين 2016-2017. وكما هو مبين في الفقرة 28-12 من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2016-2017 (A/70/6(Sect.28)/Corr.1 و A/70/6(Sect.28)/Corr.2)، وانسجاماً مع توصيات لجنة البرنامج والتنسيق، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 17/69 المتعلق بتخطيط البرامج، أُدرجت تلك الآثار المترتبة في الميزانية تبعاً لذلك في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2016-2017، التي أُعدت وقُدمت إلى الجمعية، عن طريق اللجنة الخامسة، في عام 2015. ولدى استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة، أوصت اللجنة الاستشارية، في الفقرة سابعاً - 27 من تقريرها A/70/7، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف، بما في ذلك الاعتماد المخصص للتوصية ذات الصلة، المحدد في الفقرة سابعاً - 2 (ب) من ذلك التقرير (A/70/7). واثبع السيناريو نفسه لإدارة شؤون الإعلام في ما يتعلق بالخطة البرنامجية اللاحقة لفترة السنتين 2018-2019 والميزانية البرنامجية ذات الصلة لفترة السنتين 2018-2019.

41 - وقد صانعت عملية إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 واستعراضها والموافقة عليها، بالصيغة التي وافقت عليها الجمعية العامة، صلاحيات كل من لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية، وأتاححت للجنة درس الميزانية البرنامجية المقترحة وفقاً لولاية كل منهما وفي إطار الجدول الزمني الحالي للاستعراض قبل أن تنتظر فيها اللجنة الخامسة، ما حافظ تالياً على الطابع المتسلسل لعمليات الاستعراض.

وعلى وجه الخصوص، ورغم عدم وجود مثل هذه البيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، فإن الترتيبات القائمة كانت ستتيح توجيه انتباه اللجنة الاستشارية إلى أي بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية تقدمه الأمانة العامة على أساس تقرير لجنة البرنامج والتنسيق. وفي إطار تلك العملية، أجرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضا استعراضه لتقرير لجنة البرنامج والتنسيق في دورته الإدارية المعقودة في تموز/يوليه 2019، قبل أن توافق الجمعية على التقرير.

42 - ومع أنه من النادر، كما ذكر في الفقرة 40 أعلاه، أن تؤدي توصيات لجنة البرنامج والتنسيق إلى بيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، فإنه يمكن للأمانة العامة أن تبلغ اللجنة الاستشارية في نهاية دورة لجنة البرنامج والتنسيق بما إذا كانت أي آثار مترتبة في الميزانية تتصل بالتوصيات الواردة في تقرير اللجنة. ويمكن أن يشكل ذلك إجراء موحدا ينطوي على الإبلاغ عن أي آثار في الميزانية البرنامجية، أو عن عدم وجود مثل هذه الآثار. وبعد ذلك، تُذكر توصيات اللجنة الاستشارية بشأن أي آثار من هذا القبيل في تقريرها، وتنتظر فيها اللجنة الخامسة، إلى جانب بند تخطيط البرامج في دورتها الرئيسية، عندما يمكن أيضا للجان الرئيسية الأخرى أن تنتظر في الخطة البرنامجية.

43 - وتؤكد الخبرة المكتسبة في عام 2019 في إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 واستعراضها والموافقة عليها أن العملية الحالية تمكّن لجنة البرنامج والتنسيق من استعراض الجزئين الأول والثاني في حزيران/يونيه، قبل أن تنتهي اللجنة الاستشارية من استعراض الجزء الثالث في منتصف آب/أغسطس. وتكفل العملية الحالية أيضا أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يستعرض تقرير لجنة البرنامج والتنسيق قبل عرضه على الجمعية العامة. كما أنها تتيح الحفاظ على الممارسة الحالية التي تحال، جريا عليها، الجوانب البرنامجية إلى اللجان الرئيسية المختصة تمهيدا لاستعراضها، في حال تعدد على لجنة البرنامج والتنسيق التوصل إلى اتفاق بشأن تلك البرامج. ومن شأن وضع إجراء موحّد لإبلاغ اللجنة الاستشارية بالآثار التي يمكن أن تترتب في الميزانية على استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق، أن يكفل إبلاغ اللجنة الاستشارية على النحو الواجب.

ثالثا - إمكانية اتخاذ الجمعية العامة إجراء مبكر بشأن الجزئين الأول والثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة

44 - وفقا للطلب الوارد في الفقرة 7 من القرار 251/74، يتضمن هذا الفرع درسا لإمكان اتخاذ الجمعية العامة إجراء مبكر بشأن الجزئين الأول والثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة، بما في ذلك إمكان قيام اللجنة الاستشارية بإعداد استنتاجاتها وتوصياتها على أساس خطة برنامجية وافقت عليها الجمعية في عام 2021.

45 - ولدى استعراض الخيارات الممكنة، ثمة عدد من الاعتبارات التي ينبغي أخذها في الاعتبار، وهي ملخصة على النحو التالي:

(أ) الحفاظ على الدورة والشكل السنويين المعتمدين في قرار الجمعية العامة 266/72 ألف: إن قرار الجمعية العامة 266/72 ألف هو القرار التوجيهي لشكل ودورة الميزانية البرنامجية للفترة التجريبية المبيّن في القرار. وينبغي لأي عناصر إضافية ألا تقوض الدورة أو الشكل أو عملية الاستعراض الحكومية الدولية المبينة في ذلك القرار؛

(ب) احترام المهام الرئيسية للجنة الاستشارية على النحو الذي حددته الجمعية العامة في قرارها 14 (د-1) ألف: جرى الحفاظ على الجدول الزمني الحالي للجنة الاستشارية لاستعراضها للميزانية البرنامجية المقترحة؛

(ج) توفّر الوثائق: من شأن عقد دورة مبكرة للجنة البرنامج والتنسيق أن يقصر إلى حد كبير الوقت الذي يستغرقه إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة، بما في ذلك، بالنسبة إلى بعض البرامج، الاستعراض الذي تجريه الهيئات الفنية والإقليمية المشتركة بين الحكومات. ومن ناحية أخرى، فمن شأن أي تأخير في نظر اللجنة الاستشارية في الميزانية البرنامجية المقترحة أن يؤثر على توقيت إتاحة توصيات اللجنة الاستشارية للجمعية العامة، عن طريق اللجنة الخامسة؛

(د) الجدول الزمني للاجتماعات: هناك مجال محدود لتغيير موعد انعقاد دورات اللجنة الخامسة في النصف الأول من السنة، حيث من المقرر عادةً عقد الجزء الأول من الدورة المستأنفة في آذار/مارس والجزء الثاني من الدورة المستأنفة في أيار/مايو. ويمكن أن تطرح الاجتماعات الموازية للجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الخامسة تحدياً أمام المشاركة الفعالة للدول الأعضاء في اللجنتين. ومن المرجح أيضاً أن يؤثر سلباً في قدرة الأمانة العامة على خدمة تلك الدورات. وعلاوة على ذلك، يرتبط توقيت الجزء الثاني من الدورة المستأنفة بالفترة المالية لحفظ السلام؛ لذا، فمن شأن إجراء تغيير ذي شأن في توقيت الدورة أن تترتب عليه آثار بالنسبة إلى تمويل عمليات حفظ السلام؛

(هـ) توفّر خدمات المؤتمرات: سيطلب تمديد دورات اللجنة الخامسة أو لجنة البرنامج والتنسيق توفّر غرف اجتماعات مناسبة أو يمكن أن ينطوي على تغيير أماكن انعقاد اجتماعات أخرى. وسيلزم توفير خدمات إضافية من الترجمة الشفوية وموظفي مؤتمرات إضافيين؛

(و) الآثار على التكلفة والجودة: قد تنشأ تكاليف إضافية، تبعاً للحاجة إلى خدمات اجتماعات إضافية، أو إلى زيادة القدرة على إتاحة الوثائق أو إلى توفير موظفين إضافيين لدعم العملية؛ ومن المرجح أن يكون لتقصير المهل الزمنية لإعداد الوثائق وتجهيزها أثر على جودتها وعلى توفرها في حينها.

46 - وإذا تعين أن توافق الجمعية العامة على الجزء الثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة قبل أن تستعرض اللجنة الاستشارية الجزء الثالث، فإن هذه الموافقة لا يمكن أن تتم في الدورة الرئيسية لأن اللجنة الاستشارية تكون قد اختتمت دورتها وانتهت من إعداد تقريرها بحلول منتصف آب/أغسطس. وإذا وافقت الجمعية العامة على الجزء الثاني قبل الدورة الرئيسية، فإنه يتعين أن تكون هذه الموافقة قد تمت من دون الإشارة إلى استعراض اللجان الرئيسية الأخرى، التي لا تجتمع إلا خلال الدورة الرئيسية.

47 - وإذا وافقت الجمعية العامة على الجزء الثاني بعد الدورة الإدارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في أواخر تموز/يوليه، فقد لا يترك ذلك متسعاً من الوقت للجنة الاستشارية كي تتجز توصياتها بحلول منتصف آب/أغسطس، ما قد يؤثر على توفّر الوثائق للدورة الرئيسية وعلى النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة. لذا، سيكون من الضروري أن توافق الجمعية العامة على الجزء الثاني قبل أن يستعرض المجلس تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

48 - وإلى جانب أعمال لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية واللجنة الخامسة، دأب المجلس الاقتصادي والاجتماعي على أخذ العلم بتقرير اللجنة، ونظرت اللجان الرئيسية الأخرى في التقرير المقدم في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بتخطيط البرامج. وأي خيار ينطوي على اتخاذ إجراء مبكر بشأن الخطة

البرنامجية، جزئياً أو كلياً، من قبل الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الخامسة، يمكن أن يؤدي إلى إمكانية اتخاذ مثل هذا الإجراء قبل أن يستعرضه المجلس أو اللجان الرئيسية الأخرى.

49 - وفي ما يتعلق بالحالات التي توصي فيها لجنة البرنامج والتنسيق بأن تنتظر اللجان الرئيسية الأخرى في برامج محددة، سيتعين على الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الخامسة، أن تعتمد إجراء ينطوي على الموافقة المبكرة على الخطة البرنامجية، من دون قيام اللجان الرئيسية الأخرى باستعراض برامج معينة.

50 - وتجدر الإشارة إلى أن جدوى الخيارات التي تستند إلى اتخاذ اللجنة الخامسة إجراء مبكر بشأن الخطة البرنامجية سيتوقف على التوصل إلى نتيجة خلال الدورة وفي حدود الوقت المخصص للاجتماعات من أجل اتخاذ هذا الإجراء. وفي حال تعذر التوصل إلى نتيجة خلال الدورة المستأنفة الثانية، يمكن عندئذ إرجاء البت في الجزأين الأول والثاني من الميزانية البرنامجية تمهيداً للنظر فيهما، إلى جانب الجزء الثالث من الميزانية البرنامجية، في الدورة الرئيسية اللاحقة، جرياً على الممارسة الحالية.

51 - وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الموافقة المبكرة على الجزء الثاني تُدخل عنصراً جديداً في عملية الميزانية البرنامجية لأن الجمعية العامة لم تقرر صراحةً أنه لا يمكن للجنة الاستشارية أن تنتظر في الاحتياجات من الموارد إلا بعد موافقة الجمعية العامة على الجوانب البرنامجية. وسيكون لهذا التغيير أيضاً آثار هامة على الاستعراض المقبل الذي تجرّه اللجنة الاستشارية واللجنة الخامسة للأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وللتقديرات المنقحة. ولم تقرر الجمعية أيضاً أنه لا يمكن للجنة الخامسة أن تنتظر في الميزانية البرنامجية إذا تعذر على لجنة البرنامج والتنسيق التوصل إلى اتفاق بشأن الجزء الثاني من باب في الميزانية. وفي الواقع أوردت الجمعية في قرارها 266/72 ألف، أن تتألف وثيقة الميزانية البرنامجية من ثلاثة أجزاء تقدّم عن طريق اللجنة واللجنة الاستشارية إلى الجمعية تمهيداً للنظر فيها. وأي قرار يحد من قدرة اللجنة الاستشارية على استعراض الجزء الثالث إلى أن تكون الجمعية قد اعتمدت الجزء الثاني لن يؤدي إلى إدخال عنصر جديد فحسب، بل يمكن أيضاً أن يقوض عملية الاستعراض الحكومي الدولي للميزانية البرنامجية.

52 - واستجابة للفقرة 7 من القرار 251/74، ستسمح السيناريوهات التالية بالموافقة المبكرة على الجزء الثاني من الميزانية البرنامجية:

(أ) إضافة دورة ثالثة مستأنفة للجنة الخامسة بعد اختتام دورة لجنة البرنامج والتنسيق؛

(ب) الموافقة على الجزء الثاني خلال الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة.

53 - وتجدر الإشارة إلى أن هذه التغييرات تترتب عليها آثار هامة بالنسبة إلى الاستعراض الحكومي الدولي الذي يجريه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة، وأساليب عمل اللجنة الخامسة، والأعمال التحضيرية الداخلية للوثائق ونشرها من جانب الأمانة العامة، وستؤدي إلى احتياجات إضافية من الموارد. وترد هذه التفاصيل أدناه بمزيد من التفصيل.

ألف إضافة دورة ثالثة مستأنفة للجنة الخامسة، تبدأ في الأسبوع الثالث من تموز/يوليه

54 - وفق هذا السيناريو، سيحافظ على التوقيت الحالي لدورة لجنة البرنامج والتنسيق ودورات اللجنة الاستشارية، وستضاف دورة ثالثة مستأنفة للجنة الخامسة، اعتباراً من الأسبوع الثالث من تموز/يوليه. وستكون مدة هذه الدورة خمسة أيام عمل. ومع أن ذلك سيمكن الجمعية العامة، من خلال لجنتها الخامسة، من الموافقة على الجزء الثاني قبل أن تختتم اللجنة الاستشارية أعمالها بشأن الجزء الثالث في منتصف

آب/أغسطس، فإن ذلك ستترب عليه آثار في الميزانية، بما في ذلك بالنسبة إلى وقت الاجتماع الإضافي الممتد خمسة أيام عمل، وما يتصل بذلك من خدمات ودعم.

55 - وستشكل دورة مستأنفة ثالثة للجنة الخامسة إضافة إلى أعباء اجتماعات إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. وسيلازم توفير موارد تقدر بمبلغ 78 000 دولار في عام 2021 تحت الباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، دعماً لزيادة القدرة على تقديم الخدمات إلى الدورة الثالثة المقترحة للجنة الخامسة. ومن المتوخى ألا تتجاوز الدورة المستأنفة الثالثة دورة عمل مدتها خمسة أيام تضم جلستين في اليوم (جلسة واحدة مدتها ثلاث ساعات في الصباح وجلسة واحدة مدتها ثلاث ساعات بعد الظهر)، مع توفير الترجمة الشفوية بكل اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

56 - وسيلازم أيضاً توفير الموارد تحت الباب 29، خدمات الإدارة والدعم، الباب الفرعي 29 ألف، إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، في ما يتصل بتقديم الخدمات الفنية إلى اجتماعات اللجنة الخامسة من قبل شعبة تخطيط البرامج والميزانية. وفي عام 2021، سيلازم مبلغ يقدر بـ 72 900 دولار لتغطية تكاليف الدعم المؤقت الإضافي في الشعبة من أجل الأعمال التحضيرية لدورة اللجنة الخامسة وتقديم الخدمات إليها ومتابعتها.

57 - وتجدر الإشارة إلى أنه لا يقترح في الوقت الحالي موارد إضافية في ما يتعلق بخدمات أمانة اللجنة الاستشارية لتنفيذ هذا السيناريو؛ غير أنه سيجري استعراض ذلك في ضوء التجربة ويمكن تعديله حسب الاقتضاء في مقترحات لاحقة متعلقة بالميزانية للباب 1، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً. وعلى غرار ذلك، لا تقترح في هذا الوقت موارد إضافية في ما يتصل بخدمات أمانة اللجنة الخامسة.

58 - وتجدر الإشارة إلى أن هذا السيناريو سيكون خروجاً عما قرره الجمعية العامة بشأن الميزانية السنوية في قرارها 266/72 ألف، من حيث أن وثيقة الميزانية البرنامجية ستعرض مرتين على الجمعية العامة، وفي دورتين مختلفتين. ويعني ذلك أيضاً أن الجمعية ستعتمد جزءاً من الوثيقة قبل أن تكون قد تلقت توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الجزء الثالث.

59 - وفي حال تعذر التوصل إلى نتيجة خلال الدورة المستأنفة الثانية، يمكن عندئذ إرجاء البت في الجزء الثاني تمهيداً للنظر فيه، إلى جانب الجزء الثالث من الميزانية البرنامجية، في الدورة الرئيسية اللاحقة، جرياً على الممارسة الحالية.

60 - ومن شأن هذا السيناريو أيضاً أن يقصر إلى حد كبير نظر الجمعية العامة في الجزء الثاني. ومن الناحية العملية، سيعني ذلك أنه سيتعين إنهاء المشاورات الرسمية وغير الرسمية في غضون ثلاثة أيام ونصف كحد أقصى للسماح باتخاذ قرار في اليوم الخامس. وتنتظر اللجنة عادةً في مقترحات الأمين العام وفي تقارير لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية على مدى فترة أطول خلال الدورة الرئيسية. ومن شأن تقصير الإطار الزمني خلال الدورة المستأنفة الثالثة أن يعني أنه قد يتعين على اللجنة الخامسة أن تنتظر في تغيير أساليب عملها الحالية. وقد لا تتيح دورة مختصرة للجنة وقتاً كافياً للتعاطي مع مديري البرامج بشأن الجزء الثاني، ما يؤثر في قدرتها على النظر في الأنشطة المقررة في فترة الميزانية المقبلة أو التدقيق فيها، وعلى استعراض أداء البرامج للسنوات السابقة.

باء الموافقة على الجزء الثاني في الدورة المستأنفة الثانية

61 - وفق السيناريو الذي توافق فيه اللجنة الخامسة على الجزء الثاني في دورتها المستأنفة الثانية، سيتعين تغيير تاريخ انعقاد دورة لجنة البرنامج والتنسيق والدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة بحيث تجتمع لجنة البرنامج والتنسيق قبل اللجنة الخامسة. ومرة أخرى، يمكن النظر في السيناريوهين التاليين:

(أ) يمكن عقد دورة لجنة البرنامج والتنسيق خلال أيار/مايو، وعقد الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة في حزيران/يونيه. وستظل مدة دورة لجنة البرنامج والتنسيق أربعة أسابيع، ولكنها ستعقد قبل شهر، في أيار/مايو. وفي ما يتعلق باللجنة الخامسة، عوض عقد دورة مستأنفة ثانية مدتها أربعة أسابيع في أيار/مايو، ستعقد دورتها على مدى أربعة أسابيع في حزيران/يونيه. ويمكن للجنة الخامسة أن تنظر في الجزء الثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة وتوافق عليه، في دورتها المستأنفة الثانية قبل أن تختتم أعمالها في حزيران/يونيه؛

(ب) وفي حال تعذر ذلك، يمكن عقد دورة لجنة البرنامج والتنسيق بدءاً من منتصف نيسان/أبريل، ويمكن عقد الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة بدءاً من منتصف أيار/مايو. وستظل مدة الدورتين أربعة أسابيع. ويمكن للجنة الخامسة أن تنظر في الجزء الثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة وتوافق عليه، في دورتها المستأنفة الثانية قبل أن تختتم أعمالها في منتصف حزيران/يونيه.

62 - ووفق هذين السيناريوهين، سيتعين وضع ترتيبات لكفالة إتاحة وثائق الميزانية البرنامجية بكل اللغات الرسمية للأمم المتحدة من أجل التسيير السلس لأعمال دورة لجنة البرنامج والتنسيق، إذا عُقدت في وقت مبكر، في نيسان/أبريل أو أيار/مايو. وسيتعين إصدار الميزانية البرنامجية المقترحة على مرحلتين، مع إصدار الوثائق التي تغطي الجزء الأول (إذا كانت ذات صلة) والجزء الثاني في وقت مبكر، لتكون متاحة للدورة المبكرة للجنة، وإصدار الجزء الثالث لاحقاً. وقد تترتب على تنفيذ هذا السيناريو آثار بالنسبة إلى إصدار الوثائق ذات الصلة وفقاً لقرار الجمعية العامة 202/47. وسيتضارب التعجيل في تجهيز وثائق الميزانية (الجزءان الأول والثاني) في آذار/مارس ونيسان/أبريل مع تجهيز تقارير حفظ السلام لتنتظر فيها اللجنة الخامسة خلال دورتها المستأنفة الثانية. وإضافة إلى ذلك، سيتعين أيضاً التعجيل في تجهيز التقارير المقابلة للجنة الاستشارية المتصلة بحفظ السلام. وسيتعين أيضاً أن تعد الأمانة العامة ووثائق الجزء الثالث أثناء قيامها في الوقت نفسه بتقديم الخدمات إلى لجنة البرنامج والتنسيق في استعراضها للجزأين الأول والثاني. وبمجرد الانتهاء من ذلك، سيتعين أيضاً على إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات أن تجهز تلك الوثائق. وسيتطلب ذلك إعادة ترتيب أولويات عبء عمل الإدارة، ما سيؤدي على الأرجح إلى أوجه تأخير كبيرة في إصدار وثائق الهيئات التداولية لاجتماعات الهيئات الحكومية الدولية الأخرى في النصف الأول من العام.

63 - ومن المتوخى أن تترتب على ذلك آثار في الميزانية، تتصل بالقدرة على التخفيف من حدة تلك التأخيرات وإعداد الوثائق اللازمة لمجمل الجدول الزمني المضغوط، بما في ذلك تحديد موعد مبكر لبدء دورة لجنة البرنامج والتنسيق.

64 - وفي عام 2021، سيلزم إدراج تقديرات إجماليها 374 700 دولار تحت الباب 29، خدمات الإدارة والدعم، تحت الباب الفرعي 29 ألف، إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، لتكوين قدرة احتياطية على سد الاحتياجات الإضافية المفاجئة في مكتب تخطيط البرامج والمالية والميزانية بغية تجهيز الوثائق وإصدارها في وقت مبكر بالتوازي مع التحضير لدورة لجنة البرنامج والتنسيق، ومع تقديم الخدمات

إليها ومتابعتها. وستغطي الموارد أيضا القدرة على توفير قدرة احتياطية على سد الاحتياجات الإضافية المفاجئة تتيح إعداد الردود الخطية واستعراضها وتقديمها في وقت مبكر من أجل كفالة اختتام دورة اللجنة الخامسة المعنية بميزانيات حفظ السلام في الوقت المحدد.

65 - وتجدر الإشارة إلى أنه لا تُقترح في الوقت الحالي موارد إضافية لأمانة اللجنة الخامسة ولجنة البرنامج والتنسيق أو أمانة اللجنة الاستشارية، أو إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في ما يتصل بتنفيذ هذا السيناريو. بيد أنه سيجري استعراض أي آثار في الميزانية البرنامجية في ضوء التجربة المكتسبة وتعديلها حسب الاقتضاء في مقترحات الميزانية اللاحقة للباب 1، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، والباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب الفرعي 29 ألف، إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال.

66 - وإضافة إلى ذلك، قد يتعين على اللجنة الخامسة، في هذا السيناريو، أن تكيف أساليب عملها حيث سيتعين عليها ألا تنظر في ميزانيات حفظ السلام فحسب، بل أيضا في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق والجزء الثاني من الميزانية البرنامجية (بالإضافة إلى الجزء الأول، عند الاقتضاء) في إطار زمني مضغوط بشدة، حتى لا تخلّ بالموافقة في الوقت المناسب على ميزانية حفظ السلام قبل بدء السنة المالية الجديدة. ومن المرجح أن يحد هذا السيناريو من قدرة اللجنة على التعاطي مع مديري البرامج، إذ إن وقتاً أقل بكثير سيخصص لإجراء مشاورات غير رسمية بشأن الأنشطة المقررة في فترة الميزانية المقبلة ولاستعراض أداء البرامج للسنوات السابقة. ووفق السيناريو الذي تختتم فيه اللجنة الخامسة أعمالها في نهاية حزيران/يونيه، لن يكون أمام الأمانة العامة سوى متسع قليل جدا من الوقت لبدء عمليات السنة المالية الجديدة وقد يتعين عليها إجراء تغييرات في آليات عملها.

67 - وكما هو مبين في الفقرة 58 أعلاه، وفي هذا السيناريو أيضا، فإن الإجراء الذي اتخذته اللجنة الخامسة بشأن تقرير لجنة البرنامج والتنسيق في الأسبوع الأول من تموز/يوليه لن يسبق نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيه فحسب، في أواخر تموز/يوليه، بل سيكون أيضا خروجاً عما قرره الجمعية العامة بشأن الميزانية في قرارها 266/72 ألف، من حيث أن وثيقة الميزانية البرنامجية ستقدم في دورتين مختلفتين للجمعية العامة. ويعني ذلك أيضا أن الجمعية ستعتمد جزءاً من الوثيقة قبل أن تكون قد تلقت توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الجزء الثالث.

68 - وعلى غرار السيناريوهات الأخرى التي تنطوي على الموافقة المبكرة على الخطة البرنامجية، يمكن معالجة الحالات التي توصي فيها لجنة البرنامج والتنسيق بأن تنظر لجان رئيسية أخرى في برامج محددة، على النحو المبين في الفقرة 49 أعلاه.

69 - وإذا تعذر التوصل إلى نتيجة خلال الدورة المستأنفة الثانية، يمكن عندئذ إرجاء البت في الجزئين الأول والثاني من الميزانية البرنامجية تمهيدا للنظر فيهما، إلى جانب الجزء الثالث من الميزانية البرنامجية، في الدورة الرئيسية اللاحقة، جرياً على الممارسة الحالية.

70 - ومن شأن تنفيذ أي من السيناريوهات التي تنطوي على الموافقة المبكرة على الجزء الثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة أن يعني خروجاً عما قرره الجمعية العامة بشأن دورة وشكل الميزانية السنوية، على النحو المبين في قرار الجمعية 266/72 ألف. ومن شأن ذلك أن يُدخل عنصراً جديداً في عملية الميزانية البرنامجية من حيث أن الجمعية لم تقرر صراحةً أنه لا يمكن للجنة الاستشارية أن تنظر في

الاحتياجات من الموارد إلا بعد موافقة الجمعية على الجوانب البرنامجية. وستتأثر أيضا عملية الاستعراض المشتركة بين الحكومات، على وجه الخصوص، بتوقيت نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الرئيسية في استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الجزء الثاني. وقد تعاني اللجنة الخامسة أيضا قيودا بالوقت في قدرتها على التعاطي مع مديري البرامج بشأن الأنشطة المقررة واستعراض أداء البرامج. وإضافة إلى ذلك، فإن من شأن عقد دورة مبكرة للجنة البرنامج والتنسيق أن يقصر الوقت المتاح لإعداد الميزانية البرنامجية المقترحة، ومن المحتمل أن يؤثر على جودة الوثائق وتوفرها في حينها. وقد تنشأ آثار ميزانية متصلة بخدمات الاجتماعات، أو بزيادة القدرة على إتاحة الوثائق أو بالحاجة إلى موظفين إضافيين لدعم العملية؛

رابعاً - الخلاصة

71 - تبين الآلية الحالية، الوارد وصفها في الفرعين ثانياً-جيم وثانياً-واو من هذا التقرير، أن العمل جارٍ على تنفيذ ما تقرّر في قرار الجمعية العامة 266/72 ألف من دون المساس بتوقيت أو ولايات لجنة البرنامج والتنسيق، أو اللجنة الاستشارية، أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو اللجنة الخامسة، أو اللجان الرئيسية الأخرى. كما أنها لا تغير الجداول الزمنية لإنتاج الوثائق أو تقديم خدمات الاجتماعات. وعلاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن الآلية الحالية تتقيد بالجدول الزمني الحالي للاجتماعات ولا تخلّ به. وهي تحافظ أيضا على شكل وثيقة الميزانية البرنامجية المقترحة وطريقة عرضها على النحو المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة 266/72 ألف.

72 - إن أي سيناريو من السيناريوهات التي تتطلب الموافقة على الجزء الثاني (والجزء الأول إذا كان ذا صلة) قبل أن تقدم اللجنة الاستشارية توصياتها بشأن الميزانية ذات الصلة سينطوي على إدخال تعديلات ذات شأن على جوانب عدة، على النحو المبين في الفرع الثالث من هذا التقرير.

73 - ولم يبلغ تنفيذ الميزانية السنوية سوى سنته الثانية. وقد أدخلت بالفعل تحسينات عدة على المحتوى، استجابةً لطلبات الدول الأعضاء. ودعت الجمعية العامة، في قرارها 266/72 ألف، إلى إجراء استعراض للتغييرات التي أدخلت على دورة الميزانية في عام 2022، في أعقاب إتمام دورة الميزانية الكاملة الأولى.

74 - وعليه، فإن الترتيب الأمثل هو الإبقاء على الآلية الحالية إلى حين إجراء الاستعراض المذكور أعلاه، في عام 2022، ولكن مع إضافة إجراء يقضي بإبلاغ اللجنة الاستشارية بالآثار على الموارد التي قد تنجم عن توصيات لجنة البرنامج والتنسيق.

خامساً - الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه

75 - يُطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علماً بهذا التقرير.